

لم يقعد وسجد لسبحه ولو كثر الفاتحة في الايام او قرأ القرآن  
في ركوعه او سجوده وفي الشهور تجب وان قرأ الفاتحة في كل  
موتين او ضمنها في سورة او قرأ الشهد موتين في الاخرة  
او تشرقا مما لاسم عليه كذا المختار وكثره في الجناس كوزاد  
فالشهد الا ان قال لا اله الا الله صلى على محمد وعلى آله  
وصحبه من بعد في حرفة فالتجرب وروى عنهما ان  
قال اللهم صلى على محمد وآله وان سكت في الاخرة فهو متورق قد ساء  
وان سكت ساهيا تجب وقال ابو يوسف جهرا لاسم عليه وان  
قرأ به بعد الشهد في الحبيب لاسم عليه وان قرأه كان الشهد  
في القرآن

تجب

تجب ان تكثر القنوت بعد الترتيب لم يعد وان تلاه في كل ركوع  
فيه روايتان وقال الناطق عان ولم يعد عليه سجدة السهر  
وان سلم على سائر الكعبة في الظهور على اذن اقامتها ثم تلاها  
وسجد لسبحه وان سلم على من اتمها بجمعة وفجر اسنان وان سجد  
عن الفعدة الاخرة فقام في الخامسة سجودا في الفعدة ما لم يسجد  
وسجد لسبحه وان قدام الخامسة سجدة تحل في صلته نغلا  
وعليه ان يقيم اليها ركعة سادسة وسجد لسبحه وان كان قعد  
في البراءة كان فرضه قائما والركعتان نافذة وسجد لسبحه وان  
الامام يوجب الشجيرة عليه وعلى القوم وسجد لسبحه وان كان الامام

Copyright © King Saud University